

نائب رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٩٦) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١ / ٣ / ١٦

بشأن إعادة قد ووسط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ياصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ / ٩ بتاريخ ٢٠١٤ / ٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧ / ١١ / ٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

"قرار"

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين ك وسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجي بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومي
باسم محمد حسن حسن قرقر	٢٩٠١٤	المصرية الاماراتية لتأمينات الحياة التكافلي	٢٨٠٣٠٩١٢٠١٠١٦

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

